

الرقم :

التاريخ : / /

المرفقات :



المملكة العربية السعودية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

تصريح رقم (700)

جمعية البر الخيرية بشمال مكة

لائحة

تقديم الخدمات للمستفيدين

(جمعية البر الخيرية بشمال مكة)



تسعى الجمعية إلى التميز والإبداع في برامجها وخدماتها لتتواءم مع رؤيتها ورسالتها ومن ذلك شمولية الخدمات التي تقدمها للمستفيدين من الأسر الفقيرة والأرامل والمطلقات والأيتام ومن في حكمهم، وتهدف هذه اللائحة إلى تحقيق الشفافية والعدالة في تقديم الخدمة، حيث أن الباحث الاجتماعي يقوم بعمليات بحث مكثبي وميداني للحالات للتحقق من حالتها وتلمس احتياجاتها عن طريق فريق بحث اجتماعي متخصص وإجراءات تخضع دائماً للمراجعة والتحديث المستمر للتأكد من حالة الفئة المستهدفة وسهولة إيصال خدمات الجمعية لهم، ولتحقيق ذلك يكون بتقديم الخدمة عن طريق عمليات الصرف الإلكتروني من خلال التحويل السريع على حساب المستفيد للمصروفات النقدية، وتسعى أن تكون خدمة المساعدات العينية عن طريق فريق يقوم بإيصالها إلى المستفيد مباشرة وتمكين المستفيد من مدى إستحقاقه والاستفادة من خدمات الجمعية، لذلك وضعت هذه اللائحة لتنظيم العمل وفق ضوابط ومعايير واضحة وسهلة للعاملين في الجمعية ولطالبي الخدمة من المستفيدين من خدمات الجمعية.



الفصل الأول

المادة الأولى : المفردات الواردة في اللائحة

اللائحة : هي القواعد والضوابط التنفيذية المنظمة لأهداف وسياسات وبرامج الرعاية الاجتماعية في الجمعية.

خدمات المستفيدين : القسم الذي يُعنى بدراسة الحالات وتسجيلها ومتابعتها وتقديم المساعدات لها.

المتقدم : هو كل من يرغب في الحصول على خدمات الجمعية.

الدخل : هو ما يتقاضاه المتقدم شخصياً بالإضافة إلى دخل أفراد الأسرة من أي مصدر سواء كان شهرياً أو سنوياً (راتب - تقاعد - الضمان الاجتماعي - التأمينات الاجتماعية - حساب المواطن - التأهيل الشامل - عوائد سنوية - أخرى) وغيرها.

نطاق خدمات الجمعية : هو المحيط الجغرافي الذي تشملته خدمات الجمعية.

رب الأسرة المستفيدة : هو من يقوم على شؤون أسرته سواءً كان رجل أو امرأة.

الأرملة : هي كل امرأة توفي عنها زوجها ولم تتزوج بعد وفاته ولديها أبناء.

المطلقة : من ثبت طلاقها بصك شرعي ولديها أبناء وتسكن في سكن مستقل.

المعلقة : المرأة التي يهجرها زوجها هجراً طويلاً فلا هي مطلقة ولا هي زوجة ويثبت ذلك بصك أو معاملة من المحكمة.

العاجز : هو غير القادر على العمل بسبب مرض مزمن أو نفسي أو إعاقة تمنعه من العمل ولديه تقارير طبية تثبت ذلك.

أسرة سجين : هي التي عائلها داخل السجن ويثبت ذلك بإفادة رسمية من إدارة السجن.

البحث الاجتماعي : هو البحث والتقصي الذي تقوم به الجمعية لجمع المعلومات والبيانات عن الأسرة.

المستندات : هي محررات تحتوي على إثباتات أو معلومات وبيانات يلزم استيفؤها وفق شروط

اللائحة العامة والخاصة بكل حالة.

الاستبعاد من الجمعية : يقصد به طي قيد المستفيد الذي ثبت عدم استيفائه للشروط المسجلة في الجمعية





لفصل الثاني : نظام التسجيل المادة الأولى : طريقة تصنيف المستفيدين على فئات البحث في الجمعية (أ-ب-ج-د)

ويكون بتقسيم إجمالي الدخل على عدد أفراد المستفيدين بحيث لا يزيد دخل الأسرة عن ٧٠٠٠ ريال . بعد خصم الإيجار ولا يزيد نصيب الفرد (١٠٠٠) ريال

الدخل		الفئة
إلى	من	
٤٠٠	عديمي الدخل	أ
٦٠٠	٤٠١	ب
٨٠٠	٦٠١	ج
١٠٠٠	٨٠١	د

المادة الثانية : شروط التسجيل لكافة المتقدمين

شروط وضوابط تسجيل المستفيد:

- ١- أن يكون المتقدم على خدمات الجمعية سعودي الجنسية أو أم المواطن أو زوج المواطنة ولديهم أبناء
- ٢- أن يكون في نطاق الجمعية وذلك عن طريق إثبات السكن (عقد الإيجار الإلكتروني - العنوان الوطني - الزيارة الميدانية)
- ٣- إثبات الدخل ويكون عن طريق:
 - أ/ مشهد من الضمان الاجتماعي
 - ب/ مشهد من التقاعد
 - ج/ مشهد للراتب من جهة العمل إذا كان على رأس العمل
 - د/ مشهد من التأمينات
- ٤- صورة من دفتر العائلة والهوية الوطنية، أو الإقامة سارة المفعول لغير السعوديين
- ٥- إذا كانت امرأة (أرملة - مطلقة - معلقة) يجب أن يكون لديها أولاد
- ٦- التوقيع على صحة المعلومات، فإن ثبت عدم صحتها فيحق للجمعية إتخاذ الاجراءات النظامية الرسمية بحقه



- ٧- أن يكون إيجار السكن لا يتجاوز (١٨٠٠٠) لعدد الأفراد من ١ إلى ٣ أفراد، ولا يتجاوز (٢٠٠٠٠) لعدد الأفراد من ٤ إلى ٥ أفراد، ولا يتجاوز (٢٤٠٠٠) لعدد الأفراد ٦ وما فوق ،على أن يكون الخصم من إجمالي الدخل لا يتجاوز (١٥٠٠)
- ٨- أن لا يقل عمر المستفيد عن (٤٠) سنة هذا الشرط خاص بالرجال فقط
- ١٠- أن يكون اقصى دخل بعد خصم الايجار(٧٠٠٠) ريال على أن لا يزيد نصيب الفرد عن (١٠٠٠).

المادة الثالثة : شروط تسجيل المتقدمين حسب الحالة الحالة الأولى:

حالة رب الاسرة

شروط التسجيل :

- ١- أن تنطبق عليها شروط تسجيل كافة المتقدمين في المادة الثانية
- ٢- أن يكون من عديمي الدخل أو ذوي الدخل المحدود

المستندات المطلوبة :

- تعبئة الإستمارة الخاصة للمستفيد
- صورة دفتر العائلة
- صورة الهوية الوطنية

الحالة الثانية:

حالة العاجز

شروط التسجيل :

- ١- أن تنطبق عليها شروط تسجيل كافة المتقدمين في المادة الثانية
- ٢- إحضار ما يثبت العجز، إعاقة، مرض مزمن، مرض نفسي

المستندات المطلوبة :

- تعبئة الإستمارة الخاصة للمستفيد .
- إحضار تقرير طبي يثبت حالة العجز .
- صورة دفتر العائلة .
- صورة الهوية الوطنية .



الحالة الثالثة:

حالة أسرة السجين

شروط التسجيل :

- 1- أن تنطبق عليها شروط كافة المتقدمين في المادة الثانية
- 2- أن يصدر بحقه حكم شرعي يقضي بسجنه مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر

المستندات المطلوبة :

- 1- تعبئة الاستمارة الخاصة للمستفيد
- 2- خطاب من السجن يحدد فيه تاريخ الدخول والخروج وسبب السجن ومدة المحكومية، ويكون تسجيله مؤقت حتى خروجه ويعاد دراسة الحالة بعد الخروج من السجن
- 3- صورة من دفتر العائلة
- 4- صورة الهوية الوطنية

الحالة الرابعة

حالة الأرامل

شروط التسجيل :

- 1/ أن تنطبق عليها شروط كافة المتقدمين في المادة الثانية

المستندات المطلوبة :

- 1- تعبئة الإستمارة الخاصة للمستفيد
- 2- صورة من دفتر العائلة
- 3- صورة شهادة وفاة الزوج
- 4- صورة من صك الولاية
- 5- صورة الهوية الوطنية أو الإقامة



الحالة الخامسة

حالة المطلقات

شروط التسجيل :

- ١ - أن تنطبق عليها شروط كافة المتقدمين في المادة الثانية
- ٢ - أن يكون قد مضى على الطلاق ثلاثة أشهر هجرية في طلاق الرجعية
- ٣ - أن يكون لدى المطلقة منزل مستقل ويستثنى من ذلك من لديها أولاد وتسكن مع والدها تقتصر على المساعدات المالية فقط

المستندات المطلوبة :

- ١ - تعبئة الإستمارة الخاصة للمستفيد
- ٢ - صك الطلاق
- ٣ - صورة دفتر العائلة
- ٤ - صك الحضانة
- ٥ - صورة الهوية الوطنية

حالة المعلقة

شروط التسجيل :

- ١ / أن تنطبق عليها شروط كافة المتقدمين في المادة الثانية .
- ٢ / ثبوت النفقة عليها من قبل الزوج من عدمها.
- ٣ / ان تكون مستقلة بسكن .

المستندات المطلوبة :

- ٥ - تعبئة الاستمارة الخاصة للمستفيد.
 - ٦ - صورة من صك اثبات عدم النفقة .
- ملاحظة : اذا اتضح ان لديها أي دخل ثابت بعد ان توفرت الشروط في المادة الثانية فانها تعامل بشروط الدخل المذكورة في المادة الأولى الفقرة (ج) .



ملاحظات هامة :

- ١- ضرورة إحضار أصل المستندات للمطابقة
- ٢- لا يتم اعتماد أي طلب إلا بعد اكتمال جميع المستندات واستلام الطلب لا يعني قبوله
- ٣- تحديث بيانات المستفيدين سنويًا
- ٤- اعتماد التسجيل من قبل المدير أو من يفوضه

المادة الرابعة : حالات الإيقاف المؤقت والاستبعاد من الجمعية:

أولاً : حالات الإيقاف المؤقت :

- ١- ثبوت الإساءة بالقول لأحد منسوبي الجمعية كالسب والشتم والقبح في نزاهة وأمانة العاملين.
- ٢- إثارة الشغب أو البلبلة عند توزيع المساعدات.
- ٣- التحايل والادعاء الكاذب للحصول على منافع إضافية أو أكثر مما خصص له.
- ٤- في حال تأخر المستفيد عن تجديد الأوراق المطلوبة بحد أقصى شهر هجري من تاريخ تسليمه
- ٥- الأوراق المطلوبة (دون عذر مقبول) وعند تكرار ذلك يقدر مدير الجمعية أو من ينوب عنه الإجراء المناسب.
- ٦- في حال وصول معلومة تفيد بعدم انطباق شروط الانتساب على إحدى الأسر المنتسبة ويتم التثبيت من المعلومة في مدة لا تتجاوز أسبوع عمل
- ٧- يقدر الإيقاف لجميع الحالات السابقة من قبل لجنة خدمات المستفيدين بما تراه مناسب للمخالفة
- ٨- إذا لم يتم المستفيد بسحب استحقاقه من المساعدات لمدة ستة أشهر هجرية متتالية دون مبرر يقبله مدير الجمعية يتم التواصل لمعرفة الأسباب وبعد ذلك اتخاذ اللازم
- ٩- لا يتم إيقاف أي ملف للمستفيدين إلا بعد اخذ الموافقة من مدير الجمعية أو من يفوضه

ثانياً : حالات الاستبعاد من الجمعية:

- ١- زواج الأرملة أو المطلقة
- ٢- خروج السجين وذلك على التفصيل التالي يتم دراسة حالة الاسرة إذا كانت مستحقة تسجل في الجمعية وإذا ثبت غير ذلك تستبعد
- ٣- انتقال الأسرة إلى خارج النطاق الجغرافي للجمعية
- ٤- الأسرة التي تقوم بالتلاعب والتزوير في الأوراق الثبوتية أو إعطاء معلومات غير صحيحة
- ٥- وفاة المستفيد ولديه أبناء قصر فيحولون للجنة الأيتام بعد دراسة حالة الاسرة
- ٦- في حال تجاوز دخل المستفيد الحد الذي تضمنه معادلة الدخل في النظام الالكتروني



الفصل الثالث : المستندات المطلوبة المادة الأولى : المستندات المطلوبة من كافة المتقدمين

- 1- أصل الهوية الوطنية للسعوديين والإقامة لغير السعوديين سارية المفعول
- 2- أصل سجل الأسرة للسعوديين، وفيما يخص المتقدمات غير السعوديات يشترط أن تكون المهنة في الإقامة سارية المفعول (أم مواطن - زوجة مواطن)
- 3- تعريف حديث بمقدار دخل رب الأسرة (الضمان الاجتماعي، التقاعد، حساب المواطن، التأمينات الاجتماعية، كشف حساب من البنك)
- 4- إثبات عدم زواج أو توظيف الأبناء اللاتي تجاوزت أعمارهن عشرين عامًا من الأحوال المدنية والتأمينات الاجتماعية
- 5- تعبئة نموذج التعهد وتوقيع المستفيد عليه (وفق النموذج المعد من الجمعية)
- 6- إثبات السكن (صك - وثيقة - عقد الإيجار الالكتروني - العنوان الوطني - الموقع الجغرافي)
- 7- الايصال البنكي
- 8- برنت أبشر والتأمينات الاجتماعية لجميع أفراد الأسرة الذي يتجاوز أعمارهم (٢٤) سنة
- 9- برنت التأمينات الاجتماعية لجميع أفراد الأسرة الذين يتجاوز أعمارهم (٢٤) سنة

المادة الثانية : المستندات الإضافية للأرملة والمطلقة :

- 1- شهادة وفاة للزوج
- 2- صك الطلاق
- 3- صك الولاية أو حصر الورثة
- 4- صك الحضانة

المادة الثالثة : المستندات الإضافية لأسر السجناء :

- خطاب من إدارة السجن باستمرار السجنين .



الفصل الرابع : المشاريع وأنشطة الجمعية

المادة الأولى : تقدم الجمعية مجموعة من الأنشطة والبرامج المعتمدة التي تخدم الأسر المسجلة فيها وهي :

كفالة الساعي للأسر الفقيرة	زكاة مال	الكفارات، اللحوم، الوجبات الساخنة والمجمدة
كفالة الأيتام	صيانة وترميم المنازل	فرحة يتيم وطفل
رضيع مكة	التمكين (التدريب والتوظيف)	كسوة العيد
السلة الغذائية	تفريج كربة (مساعدات مالية - أجهزة كهربائية - سداد الإيجارات - سداد الفواتير)	الحقيبة المدرسية
زكاة الفطر	كفالة رعاية كبار السن	كفالة الأراامل والمطلقات
	مساعدات صحية	

الفصل الخامس : نظام تقديم الخدمات

صيانة وترميم المنازل

أ- شروط الاستحقاق :

- 1- أن تكون الأسرة ضمن المستفيدين من خدمات الجمعية
- 2- أن يكون المنزل ملك للمستفيد

ب - المستندات المطلوبة :

1. تقرير طلب الخدمة من الباحث الاجتماعي موضحاً به حاجة المنزل للصيانة أو الترميم
2. إرفاق ما يثبت ملكية المنزل
3. تعهد المستفيد بعدم اعتراض اللجنة في كل ما يقوم بخدمته المستفيد والجمعية



كفالة الساعي للأسر الفقيرة

شروط الاستحقاق:

- ١- أن تكون الأسرة ضمن المستفيدين من خدمات الجمعية
- ٢- أن يكون المستفيد من فئة (أ) و (ب)

التمكين التدريب والتوظيف

شروط الاستحقاق :

- ١- أن يكون من أبناء الأسر المستفيدة من خدمات الجمعية
- ٢- الرغبة الجادة في التدريب والتوظيف
- ٣- أن تكون الدورة المطلوبة ذات جدوى مستقبلية ومن متطلبات سوق العمل
- ٤- العمر من ١٨ إلى ٤٠ سنة
- ٥- يكون الفرز حسب الشواغر الوظيفية والمقاعد المتاحة للتدريب

تفريغ كربة

شروط سداد الإيجارات:

- ١- الأولوية لفئة (أ) الأشد حاجة والأيتام ثم باقي الفئات
- ٢- عدم الحصول على تفريغ كرب من الجمعية لمدة لا تقل عن سنة واحدة
- ٣- الأولوية للأيتام وللمستفيدين المسجلين في قائمة الإيجار بعد استيفاء الشروط السابقة
- ٤- أن يكون عقد الإيجار ساري المفعول وتاريخه جديد
- ٥- أن لا يحصل على مساعدة الإيجار إلا بعد سنتين من تاريخ آخر مساعدة إيجار
- ٦- التواصل مع المؤجر والتأكد من صاحب الشقة عن تأخيرات الإيجار وتكرره
- ٧- أن لا يكون مستأجرًا عند من تربطه بهم صلة قرابة من الدرجة الأولى



شروط سداد فواتير الكهرباء:

- ١- الأولوية لفئة (أ-ب) والأيتام ثم باقي الفئات
- ٢- أن لا يحصل على سداد الفاتورة إلا بعد سنة من تاريخ الإعانة السابقة
- ٣- أن يكون على الفاتورة تاريخ فصل أو مهددة بالفصل
- ٤- أن تكون الفاتورة بأسم المستفيد أو صاحب العقار
- ٥- أن لا يزيد مبلغ سداد الفاتورة عن (٥٠٠٠ ريال)
- ٦- فئة (أ-ب) يسدد كامل الفاتورة، فئة (ج-د) يسدد نصف الفاتورة، حسب الشروط السابقة
- ٧- إرفاق الفاتورة للتحقق

شروط مساعدة الأجهزة الكهربائية:

- ١- الأولوية لفئة (أ) الأشد حاجة والأيتام ثم باقي الفئات
- ٢- عدم منح المستفيد أي جهاز إلا بعد التأكد أن جهازه غير صالح وقد تم صيانتة أكثر من مرة
- ٣- أن لا يحصل على إعانة الأجهزة إلا بعد خمس سنوات وذلك حسب مدة الضمان للجهاز
- ٤- إذا تم دعم المستفيد جهاز مكيف أو ثلاجة وغيرها من الأجهزة الكهربائية فإنه لا يستحق التقديم على جهاز آخر إلا بعد خمس سنوات
- ٥- يتم منح أجهزة التكييف حسب عدد أفراد الأسرة وحسب المكيفات الموجودة في المنزل وتعمل كالتالي:

عدد الأفراد من ١-٣ = مكيف واحد

عدد الأفراد من ٤-٦ = مكيفين

عدد الأفراد من ٧ وما فوق = ٣ مكيفات

٦- فئة (ب -ج-د) بعد بحث الحالة حسب الشروط السابقة

٧- يتم صرف مقياس الثلاجة بحسب عدد أفراد الأسرة كالتالي:

مقياس (٣ قدم) لعدد الأفراد من (١-٥)

مقياس (٨ قدم) لعدد الأفراد من (٦- فما فوق)

شروط المساعدات المالية:

- ١- الأولوية لفئة (أ) الأشد حاجة ثم باقي الفئات
- ٢- وجود سبب مقنع بطلب المساعدة المالية
- ٣- أن لا يتجاوز مبلغ المساعدات خلال السنة (٧٠٠٠ ريال)
- ٤- تحسب المساعدة المالية على أن تكون (٥٠٠ ريال) للفرد الواحد بشرط أن لا يتجاوز المجموع (٣٠٠٠ ريال)، إلا في الحالات الاستثنائية.



كفالة الأيتام

شروط الاستحقاق :

- ١- أن يكون اليتيم ضمن المستفيدين من خدمات الجمعية
- ٢- أن لا يتجاوز عمر اليتيم ١٥ سنة

الرعاية الصحية

سيتم تنفيذ هذه المساعدة بالشراكة مع جمعية زمزم والجمعيات الصحية المماثلة

السلال الغذائية

تسعى الجمعية إلى تغطية جميع المستفيدين من السلال الغذائية كل ٣ أشهر

زكاة الفطر

تشمل جميع المستفيدين المسجلين في الجمعية

رضيع مكة

شروط الاستحقاق:

- ١- أن تكون أسرة الرضيع ضمن المستفيدين من خدمات الجمعية
- ٢- أن لا يتجاوز عمر الرضيع سنتين
- ٣- يتم الاختيار بدءًا بالفئة (أ) ثم بقية الفئات



الكفارات، اللحوم، الوجبات الساخنة والمجمدة

تسعى الجمعية إلى تغطية جميع المستفيدين من الكفارات واللحوم والوجبات الساخنة والمجمدة كل ٣ أشهر

زكاة الفطر

تشمل جميع المستفيدين المسجلين في الجمعية

زكاة المال

شروط الاستحقاق:

- ١- أن تكون الأسرة ضمن المستفيدين من خدمات الجمعية
- ٢- آلية توزيع مبلغ الزكاة حسب عدد أفراد الأسرة كالتالي:
عدد الافراد من ١-٢ يكون المبلغ ٥٠٠ ريال
عدد الافراد من ٣-٤ يكون المبلغ ١٠٠٠ ريال
عدد الافراد من ٥ وما فوق يكون المبلغ ١٥٠٠ ريال
- ٣- تشمل جميع المستفيدين في الجمعية أو حسب تغطية مبلغ الدعم على أن لا يتم إدراج نفس الأسماء في الزكاة القادمة

كفالة رعاية كبار السن

شروط الاستحقاق:

- ١- أن تكون الأسرة ضمن المستفيدين من خدمات الجمعية
- ٢- الأولوية فئة (أ) و (ب) ثم باقي الفئات
- ٣- تحديد سن المستفيد من الكفالة من (٥٨) سنة فأعلى

كفالة الارامل والمطلقات

شروط الاستحقاق:

- ١- أن تكون الأرملة والمطلقة ضمن المستفيدين من خدمات الجمعية
- ٢- الأولوية فئة (أ) و (ب) ثم باقي الفئات
- ٣- مراعاة أن يكون عدد الأفراد كبير ٥ وما فوق



الحقبة المدرسية

شروط الاستحقاق:

- ١- تشمل جميع الطلاب التابعين للمستفيدين المسجلين في الجمعية
- ٢- تشمل المراحل الدراسية الثلاثة: الابتدائية، المتوسطة، الثانوية
- ٣- أن تكون المساعدة (٢٠٠ ريال) لطالب الواحد قابلة لزيادة حسب دعم المشروع

فرحة يتيم وطفل

شروط الاستحقاق:

- ١- جميع الأطفال والأيتام التابعين للمستفيدين المسجلين في الجمعية
- ٤- جميع الأطفال والأيتام من عمر سنتين إلى ١٢ سنة
- ٥- أن يكون للطفل الواحد مبلغ ١٠٠ ريال قابل لزيادة حسب مبلغ دعم المشروع

كسوة العيد

شروط الاستحقاق:

- ١- أن تكون الأسرة ضمن المستفيدين من خدمات الجمعية
- ٢- تشمل نصف عدد الأفراد على أن لا يتجاوز ٥ أفراد
- ٣- نصيب الفرد الواحد (٢٠٠) على أن لا يتجاوز إجمالي مساعدة الاسرة (١٠٠٠)



معالجة أسباب الفقر

١- فئة الشباب

- أ- التوعية مهارة الحفاظ على الوقت .
- ب- تنمية الالتزام بالمهام وإنجازها.
- ج- التوعية بأهمية النوم مبكرا والمحافظة على الصلوات ومواعيد الدراسة والعمل.

٢- فئة المتزوجين

- أ- تعلم مهارة دورة إدارة المال
- ت- مهارة ترتيب الأولويات.
- ج- سداد المديونيات الشهرية أولا .

٣- فئة الارامل والملقطات

- أ- تمكين المرأة
- ب- مهارة تربية الأبناء .
- ج- أهمية الاستقرار النفسي للمرأة .

والله ولي التوفيق ،،

تم اعتماد تحديث هذه اللائحة في محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم ٢٤/١ في
٢٠٢٤/٠١/٠٧

الرقم :

التاريخ : / /

المرفقات :



المملكة العربية السعودية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

تصريح رقم (700)

جمعية البر الخيرية بشمال مكة



جمعية البر الخيرية بشمال مكة